

المختصر في القواعد الأصولية وتطبيقاتها) 5 (د. عبدالله منكابو

الشرح المعتمد

عبدالله منكابو

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله النبي الامين وعلى الله وصحبه اجمعين.
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وارزقنا علما نافعا ورزقا واسعا وعملا صالحا متقبلا. اما بعد - 00:00:01

وصلنا الى قاعدة الامر بشيء معين آنه عن ضده ان كان له ضد واحد وعن جميع اقداده ان كان له عدة اجداد. وهذه القاعدة
بالتفصيل والا فيقال فيها احيانا الامر بالشيء نهي عنه - 00:00:27

ضده اه من خلال نص القاعدة نقول الامر الشيء قد يكون له ضد واحد وقد يكون له عدة عباد فما له ضد واحد مثل اليمان والكفر
الايمان ضده الكفر بمعنى انه لا يمكن يكون عندنا - 00:00:41

انسان في الدنيا ما هو مؤمن ولا كافر اما ان يكون الانسان مؤمنا واما ان يكون كافر هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن اليمان
له ضد واحد وهو الكفر - 00:00:59

فالامر بالايمان يستلزم النهي عن الكفر قوله جل وعلا امنوا بالله ورسوله يصح ان يقول المفسر هذه الاية امر للناس بالايمان ونهي لهم
عن الكفر امر لهم بالايمان واضحة. امنوا هذا امر يقتضي وجوب اليمان - 00:01:13

لكن من اين اخذنا ونهي لهم عن الكفر والامر بالشيء ان كان له ضد واحد فهو نهي عن فهو نهي عن ضدي هذا فالامر بالايمان
نهي عن الكفر. الامر بالحركة - 00:01:32

نهي عن السكون لان الحركة والسكون آآ الحركة ليس لها الا ضد واحد وهو السكون واما ان كان للشيء عدة اقداد فالامر بالشيء نهي
عن جميع اقداده ومثاله القيام ما هو ضد القيم - 00:01:46

الجلوس والاستلقاء والاضطجاع والركوع والسجود جميع الهيئات غير هيئة القيام كلها اضداد فالامر بالقيام هو نهي عن الجلوس
ونهي عن الاستلقاء ونهي عن الاضطجاع اذا قيل مثلا لك قم اثناء الدرس فهذا نهي عن الجلوس والاستلقاء والاضطجاع والركوع
والسجود وجميع الهيئات لماذا - 00:02:05

لأنك لن تتمكن من الالتفاف بهذا المأمور وهو القيم الا بخروجك عن جميع الاحوال الاخرى. لن تستطيع ان تفعل المأمور الا
بتترك جميع اضداده فالامر بالشيء ان كان له عدة عباد - 00:02:33

فهو الامر بالشيء ان كان له عدة رداد فهو نهي عن جميع اضداده طيب وقولنا هنا في القاعدة الامر بشيء معين كلمة معين هذا قيده
مهم ليخرج الامر المخير الامر المخير مثل خusal الكفاره - 00:02:51

يؤمر الانسان مثلا بواحد من ثلاث خصال في كفاره اليمين وفي فدية الالذى مثلا فدية من صيام او صدقة او نسك. فالامر بالصيام
ليس نهيا عن آآ الصدقة او عن النسك - 00:03:10

الكلام هنا عن الامر المعين وليس المخير وقد نبه على هذا الامدي وابن الحاجب رحمهما الله طيب الامر الامر يقتضي الامر بالشيء نهي
عن ضده. السؤال الامر بالشيء نهي عن ضده - 00:03:24

نهي تحريم ولا نهي كراهة الامر بالايمان نهي عن الكفر نهي ايش نهي تحريم. طب هل دائما الامر بالشيء نهي عن المعدود نهي عن
التحريم الجواب لا اذا الامر بالشيء ان كان امرا للوجوب - 00:03:38

فهو نهي عن ضده نهي تحريم وان كان الامر بالشيء للاستحباب فهو نهي عن ضده نهي تراها لان الامر للوجوب فيه الالزام فيكون نهي عن ضده نهيا ملزما محرم والامر للاستحباب ليس فيه الازام - [00:03:57](#)

والامر لا على وجه الالزام فيكون نهيا عن ضده نهيا لا على وجه الالزام فيكون النهي للكراهة ناخد المثلة قوله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلوات والصلة الوسطى وقوموا لله قانتين. الامر في قوله جل وعلا وقوموا لله قانتين - [00:04:16](#)
يعني قوموا لله صامتين ساكتين لا يتكلم الانسان في اثناء الصلة هذا الامر الامر بالصلة مع السكتون نهي عن ايشها نهي عن الكلام في الصلة فنقول هذا الامر امر بالسكتون - [00:04:35](#)

ونهي عن الكلام ولذلك زيد بن ارقب رضي الله عنه ماذا يقول يقول كنا نتكلم في الصلة يكلم الرجل من صاحبه وهو الى جنبه في الصلاة. هذا كان في اول الاسلام - [00:04:53](#)

ممكنا في اثناء الصلة يسألكم باقي على الدرس ومتى الغداء؟ هذا في اول امر ما في شيء قال حتى نزل قوله تعالى وقوموا لله قانتين. قال زيد فامرنا بالسكتون ونهينا عن الكلام - [00:05:05](#)

وهذا من الصحابي تطبيق لقاعدة الامر بالشيء نهي عن ضده لان الاية فيها الامر بالسكتون لكن من وين اخذنا النهي عن الكلام طيب من هذه القاعدة الامر بالشيء نهي عن ضده - [00:05:21](#)

طيب مثل اخر قوله جل وعلا وانكحوا اليامي منكم والصالحين من عبادكم وامائكم انكحوا الايام منكم. انكحوا هذا امر بالتزويج ولتطبيق لي القاعدة الامر بالتزويج نهي عن العضل احسنت نهي عن العضل هذه صورة - [00:05:35](#)

ونهينا ايضا عن التفريط. العضل هو ان يمنع الولي الخاطب الکفء الذي رظيته المرأة. هذا العضل لكن ايضا يشمل ما هو اوسع من ذلك كالتفريط في التزويج. قال ابن الجزير رحمه الله - [00:05:57](#)

والخطاب هنا للاوالياء والحكام امرهم الله بتزويج اليامي فاقتوى ذلك النهي عن عضلهن من التزويج ولاحظ ان ابن الجزير رحمه الله في تفسيره اعمل هذه القاعدة الامر بالشيء نهي عن ضده - [00:06:12](#)

قال هذا امر بالتزويج وفيه نهي عن العضل فلو قال قائل الاية ما فيها غير الامر فمن اين جاء ابن جزير رحمه الله بالنهي؟ نقول من قاعدة الامر بالشيء نهي عنه ضده. بهذا تكون قد انتهينا من القواعد - [00:06:28](#)

المتعلقة بالامر معيش استاذنكم في تأخيري الاسئلة كلها الى نهاية اللقاء وسنجيب عليه ان شاء الله القاعدة التي بعدها او القواعد التي التي بعدها تتعلق بالنهي اولا تعريف النهي قول يتضمن طلب الترک - [00:06:43](#)

على وجه الاستعلاء والفرق بين هذا التعريف وبين تعريف الامر ان الامر كان فيه طلب للفعل اه وهذا الطلب طلب ترك وكف قال بصيغة مخصوصة هي المضارع المقترن بلا النهاية - [00:07:02](#)

ما هي فائدة هذا القيد هذا القيد احتراز من الالفاظ التي تدل على طلب الترک لكن بصيغة الامر مثل اترك اترك هذا فعل امر صح؟ تركه يترك اترك لكن معناه طلب الترک - [00:07:18](#)

طب حكم عليه بایش؟ هذا امر ولا ترك نقول هذا من جهة الصيغة صيغة امر وان كان في المعنى هو وايش نهي وان كان في المعنى هو نهي. فالعلماء هنا يعاملونه معاملة الاوامر - [00:07:36](#)

اترك ودع وكف واجتنب وذروا ظاهر الاثم وباطنه. ذروا هذه كلها اوامر لانها وردت بصيغة الامر فلذلك قلنا في النهي انه ورد بصيغة مخصوصة هي المضارع المقترن بلا النهاية. وهذه هي الصيغة الوحيدة للنهي - [00:07:49](#)

الصيغة الصريحة الوحيدة صيغة المضارع المقترن بلا النهاية طيب بعد ذلك نتكلم عن صيغ ان هي عندنا صيغة واحدة صريحة وهي صيغة المضارع المقترن بلا نهاية صيغة لا تفعل كما في قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم - [00:08:09](#)

لا تقتلونه صيغته المضارع مقترن بلا النهاية. وهناك صيغ اخرى تفيد النهي يعني تفيد آآ طلب الترك على وجه الاستعلاء منها الاخبار بالتحريم كما في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم اين النهي - [00:08:23](#)

وانهي كلمة حرمت وصيغة آآ وصيغة النهي هنا تقول صيغة التحرير اه الاخبار بعدم الحل هذه الصيغة الثانية الاخبار بعدم الحل لا

يحل لكم ان ترثوا النساء كرها فهذا نهي صيغته الاخبار بعدم الحلم. الصيغة الثالثة تهديد الفاعل - 00:08:42

بالعقوبة. قال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم لو قال قائل هذه الاية نهي عن القتل العمد للمؤمن هذا نهي عن قتل المؤمن قتلا عمدا. ما هو ما هو وجه الاستدلال - 00:09:03

اين النهي النهي نقول تهديد الفاعل بالعقوبة هذه صيغة من صيغ النهي الصيغة الرابعة لفظ النهي كما في قوله جل وعلا وينهى عن الفحشاء والمنكر هذه من صيغ النهي طيب الصيغ غير الصريحة اللي احنا ذكرنا هنا اربعة وهي اكثر من ذلك - 00:09:22

والعز بن عبد السلام رحمة الله ذكر اه سبعا واربعين سورة ورد عليها نهي الشارع ونقلها عنه ابن القيم رحمة الله في كتابه بدائع الفوائد او نقل اكترها التطبيقات قوله جل وعلا ولا تأخذكم ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر. اين النهي في هذه الاية - 00:09:41

ها شيخ نايف لا تأخذكم هذا نهي ما صيغته لا تفعل مضارع مقترن بلا النهاية انما حرم عليكم الميّة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله. اين النهي حرم وصيغته - 00:10:02

الاخبار بلفظ التحرير ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا. وسيصلون سعيرا اين النهي ها تهديد الفاعل بالعقوبة. تقول هذه الاية نهي عن اكل اموال اليتام. من فين النهي - 00:10:17

انه هدد فاعل ذلك بالعقوبة ولا يجعلوا الله عرضة لايمانكم ويسع الله عرضا لايمانكم النهي في قوله لا يجعلوا صيغته مضارع مقترن بلا النهاية. ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا بآباءكم - 00:10:34

النهي في قوله ينهاكم صيغته لفظ النهي في قوله ينهاكم يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار اين النهي طبعا احنا ماشيين بسرعة فممكн النهي تحط تحته خط - 00:10:53

والصيغة ممكн تضع الرقم واحد او اثنين وثلاثة واربعة يكون اسرع اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم اين النهي فلا تولوهم وصيغته مضارع مقترن بلا النهاية. لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على - 00:11:11

ميت فوق ثلاثة ايام لا يحل الصيغة هي الاخبار بعدم الحل الله يفتح عليكم طيب ننتقل بعد ذلك الى الكلام عن دلالة النهي عندنا مجموعة من المسائل والاصل يا اخوة ان كل مسألة ذكرناها في دلالات الامر - 00:11:30

ان لها مسألة تقابلها في النهي يعني قلنا الامر يقتضي الوجوب. هنا سنقول النهي يقتضي التحرير هناك قلنا الامر يقتضي الفور هنا ايضا سنقول انه يقتضي الفور هناك هذا الامر يقتضي التكرار او لا؟ هنا سنقول النهي يقتضي التكرار - 00:11:50

الامر بعد الحظر ماذا يقتضي هنا سنقول النهي بعد الامر ماذا يقتضي واضح؟ بكل مسألة بالامر لها وزان في مسألة في مسائل النهي. المسألة الاولى القاعدة الاولى النهي المطلق يقتضي التحرير. النهي المطلق يعني المجرد عن القرائن - 00:12:07

الاصل فيه انه يدل على التحرير وهذا مذهب جمهور الاصوليين ومنهم الائمة الاربعة واكثر اتباعهم سواء كان نهي الله عز وجل او كان نهي نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:12:26

ويدل على ذلك احتجاج الصحابة رضي الله عنهم بالنهي عن التحرير في مسائل كثيرة طيب هذا الاصل فيه لا تقم فيه ابدا هذا نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يقوم في مسجد الضرار الذي بناه المنافقون - 00:12:40

كفرا وتفريقا بين المؤمنين وارسالا لمن حارب الله ورسوله لا تقم فيه ابدا النهي في قوله لا تقم على صيغة المضارع المقترن بلا النهاية دلالته تقول هذا نهي يقتضي تحريم القيام في مسجد الضرار - 00:12:56

لا تصلوا في مبارك الابل النهي في قوله لا تصلوا قل هذا نهي يقتضي تحريم الصلاة في مبارك الابل فمن صلى في مبارك الابل فصلاته محرمة ثم ننظر هل هي صحيحة او لا؟ هذا حكم ثانى - 00:13:15

يعني الحكم بالتحريم هذا حكم شرعي تكليفي ثم هل هو صحيح او فاسد؟ هذا حكم اخر؟ حكم شرعي وضعى اللي هو الصحة والفساد الاصل في النهي المطلق انه يقتضي التحرير عندنا تفريعة منها قلنا فان صرفه دليل - 00:13:31

الى الكراهة حمل عليها ويكون هذا النهي ما هو نهي مطلق نهي احتفت به القرائن التي تصرفه الى الكراهة مثلا النهي الوارد في ابواب

الادب عند جماهير الفقهاء والاصوليين يحملوا على الكراهة - 00:13:47

مثلا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الالذ بالشمال والاعطاء بالشمال طب لو واحد اعطى صديقه بيده الشمال هل هذا النهي للتحريم؟ عند جمهور الفقهاء انه نهى الكراهة لانه نهى وارد في ابواب الادب - 00:14:06

وبعض المسائل يختلف هل هو النهي هذا بالفعل في ابواب الادب؟ فيكون للكراهة او لا كالاستنجاج مثلا باليمين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاج باليمين ذكر الحافظ بن حجر ان القرين الصارف للنهي عن التحرير في هذا الحديث - 00:14:22

ان ذلك ادب من الاذاب وبكونه للتنزيه قال الجمهور مثال اخر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القزع الاصل في النهي انه يقتضي التحرير لكن هذا الموضع النهي هنا للكراهة وقد انعقد الاجماع على - 00:14:37

ان النهي هنا الكراهة كراهة التنزيه. كما حكى ذلك النووي رحمه الله تعالى قال لان النهي هنا فهنا الاجماع الاجماع يدل على وجود الصارف لهذا النهي من التحرير الى الكراهة - 00:14:54

القاعدة التي بعدها النهي بعد الامر يقتضي التحرير نحن ذكرنا سابقا الامر بعد الحظر ولا العكس النهي بعد الامر لو ان الشارع امر بشيء ثم نهى عن ذلك الشيء بعد ذلك - 00:15:10

نهى عن ذلك الشيء مرة يعني في وقت تأخر في هذه الحال نقول النهي بعد الامر يقتضي التحرير وهذا حکاہ غير واحد اجماعاً يمعنى ان تقدم ان تقدم الامر لا يؤثر على النهي اللاحق - 00:15:25

ومثال هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم قول جابر رضي الله عنه امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب هذا كان في اول الامر ثم نهى عن قتلها - 00:15:44

فاصبح قتل الكلاب بعد ذلك ایش محرم. النهي بعد الامر يقتضي التحرير لكنه استثنى الكلب الاسود البهيم القاعدة التي بعدها نعم القاعدة التي بعدها النهي المطلق يقتضي الفور فمن يعرف لنا الفور - 00:15:56

عرفنا سابقا الفور ايقاع الفعل في اول ازمنة الامكان. احنا ایش بنعرف الفور نعم الكف عن الفعل ترك الفعل في اول ازمنة الامكان فالنهي المطلق يقتضي الفور بمعنى انه اول ما يسمع المكلف النهي يجب ان يمتنع فورا والا يؤخر فان اخر - 00:16:17

فان اخر قال اخر مرة ولا اخر يوم ولا ها فهذا يأثم على التأخير. ولذلك الصحابة رضي الله عنهم لما بلغهم اه تحريم الخمر و كانوا في مجلس يشربون الخمر - 00:16:38

سکبوا ما عندهم وتركوا الخمر وقالوا انتهينا وتركوا شربها فورا القاعدة التي بعدها النهي المطلق يقتضي التكرار ومعنى التكرار هنا يعني الدوام وهذا قول عامة الاصوليين وحکاہ ابو حامد الاسفراني رحمه الله اجماعا - 00:16:53

بمعنى ان الشيء المنهي عنه لا يكفي ان تتركه مرة واحدة بل يجب ان تستمر على تركه لو مثلا قيل لا تقتل النفس المحمرة. ما يكفي ان الانسان يترك لمدة اسبوع ولا اسبوعين. الواجب ان يستمر في الترك - 00:17:15

اه على اه وجه المداومة ولا يكفي الترك مرة واحدة بل الاصل هو الاستمرار في الترك القاعدة التي بعدها النهي عن الشيء امر بضده ان كان له ضد واحد واحد اضداده على سبيل البدل - 00:17:31

ان كان له عدة اضداد انتبهوا هنا في القاعدة لانه في فرق بينها وبين ما من سابقا في الامر النهي عن الشيء ان كان له ضد واحد فالنهي عن الشيء امر بضده الواحد - 00:17:49

النهي عن الكفر. قلنا الكفر واليeman الكفر له ضد واحد وهو اليeman النهي عن الكفر هو في نفس الوقت امر باليeman. ليش؟ لان الانسان لا يستطيع ان يترك الكفر الا اذا دخل - 00:18:03

في الاسلام ما يمكن الواحد يترك الكفر ويصير في منزلة لا هي اسلام ولا هي كفر فلن يترك الكفر حتى ينتقل الى اليeman النهي عن الحركة امر بایش بالسکون لانك لا يمكن ترك الحركة - 00:18:20

الا اذا تلبست بضدها وهو السکون فالنهي عن الشيء ان كان له ضد واحد فهو امر بضده الواحد واما ان كان للشيء عدة اقداد نعم نتكلم عن النهي عن الشيء. النهي عن الشيء امر بضده ان كان له ضد واحد - 00:18:36

واما ان كان للشيء عدة اضداد فالنهي عن الشيء امر بواحد من اضداده على سبيل البديل وهذا يختلف عما ذكرناه سابقا هناك قلنا
الامر بالشيء الى وعد الرداد هو نهي عن جميع ارداده. هنا العكس - 00:18:53

لاحظ قلنا القيام ضده الجلوس والاسترقاء والاضطجاع والركوع والسجود هذى كلها حالات اضداد النهي عن القيام هو امر بماذا امر
بواحد من اجداده يعني لا يصح في الاستدلال ان تقول النهي عن القيام امر بالجلوس. لا - 00:19:11

انا لما انهاك عن القيام قال امرك اما ان تجلس اما ان تقوم اذا نهيتك عن القيام فانا امرك اما ان تجلس واما ان تستلقي واما ان
تضطجع واما ان ترکع واما ان تسجد - 00:19:29

واضح فهو امر بواحد من الرداد بغير تعين على سبيل البديل اما ان تفعل هذا واما ان تفعل هذا ينتبه الى هذا في الاستدلال واضحة
الفكرة واضحة المسألة يا اخوان - 00:19:43

طيب ابى اعطيكم مثال يبين يعني فائدة هذه القاعدة النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل والمراد بالتبتل هنا الانقطاع التام
عن النساء وهو يختلف عن قوله جل وعلا وتبتل اليه تبتلها في فرق. هنا كلام على التبتل الذي هو الانقطاع التام عن النساء -
00:20:00

فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل من يطبق لي هذه القاعدة النهي عن الشيء امر بضده بهذا المثال ها يا شيخ تفضل نعم
النهي عن التبتل هو امر - 00:20:21

اجل كيف نطبق القاعدة لو واحد قال هذا الحديث النهي عن التبتل هذا من الاadle الدالة على وجوب الزواج على قول ابن حزم رحمه
الله وجماعة قالوا انه الزواج الاصل فيه الوجوب - 00:20:41

واستدلوا بي يا عشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج قالوا هذا امر يقتضي الوجوب والنهي هنا النهي عن التبتل النهي عن
التبتل هو امر بالزواج فيدل على وجوب الزواج. ايش رأيكم - 00:20:55

ها يا شيخ نعم عكس التبتل يعني الدليل ارشد الى الصيام لكن ضد التبتل ضد التبتل ليس هو الصيام واضح الضدان لا
يجتماع الضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان - 00:21:08

فهنا ممكن واحد يكون صائم ويكون متبتل منقطع واضح يا شيخ الامر النهي عن التبتل امر بماذا؟ ها يا شيخ له اكثر من من ضد مثل
ايش مثل التسري او - 00:21:29

او الزواج ماشي او الزواج طيب اذا النهي عن التبتل هو امر بالتسري او الامر بالزواج بواحدة يا شيخ طيب او الامر بالزواج
انتبه معاي يا شيخ هنا تقول النهي عن التبتل امر اما ان تتسرع واما ان - 00:21:48

تزوج فلو واحد ما تزوج لكن كان عنده جارية يتسرى بها فقد خرج عن النهي ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث على ايجاد الزواج
تحديدا وتعينا وانما هو امر بواحد من اقداده على سبيل البديل اما ان تفعل هذا واما تفعل هذا فلا يتغير الزوج بهذا الحديث -
00:22:12

واضح المشايخ طيب اذا انتهينا من الكلام على اه القاعدة الخامسة وهي قاعدة النهي عن الشيء امر بضده او امر بواحد اضداده.
القاعدة التي بعدها النهي المطلق يقتضي الفساد النهي المطلق يقتضي الفساد هذا مذهب جمهور الاصوليين - 00:22:32

وجمهور الاصوليين لا يفرق لا يفرقون بين العبادات والمعاملات في هذه المسألة ولا يفرقون بين نهي الله عز وجل ونهي النبي صلى
الله عليه وسلم ويستدلون على هذه القاعدة بنصوص كثيرة منها قول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امر الله فهو
رد - 00:22:54

واحتاج الصحابة بفساد اه واحتياج الصحابة بالنهي عن الفساد في عدة مسائل مثل النكاح المحرم وبيع الطعام قبل قبضه ونکاح
الشجر. الصحابة كانوا يستدلون بالنهي على الفساد وهذه المسألة اللي احنا نذكرها هنا على وجه الاجمال - 00:23:14

والا في الحقيقة المسألة فيها تفاصيل كثيرة وفيها خلاف بتحرير ما هو النهي الذي يقتضي الفساد فمهم من فرق بين النهي العائد الى
ذات الفعل والعائد الى شرطه والعائد الى امر الخارج ومنهم من فرق بتفرقيات اخرى نظر الى حق الله وحق الادمي - 00:23:31

وليس هذا مقام البسط في هذه القاعدة على اهميتها لكن تركيزنا في الاكثر على التطبيقات لا على تأصيل القواعد والنقاش فيها.

فهذه مسألة تستحق العناية في غير هذا المقام لكن انبه هنا على تنبئه - [00:23:48](#)

العلماء لما يقولوا النهي يقتضي الفساد ماذا يقصدون نهي التحرير ام ما هي الكراهة يقصدونها هي التحرير. اذا اي نهي للكراهة لا

تطبق عليه قاعدة النهي يقتضي الفساد ماشي انما القاعدة في نهي التحرير. نأخذ مجموعة من التطبيقات على دلالات النهي -

[00:24:04](#)

نحتاج هنا نحدد لفظ النهي ثم نطبق عليه جميع الدلالات السابقة. توقف طيب نكتفي بهذا القدر ونكمel ان شاء الله بالتطبيقات في

اللقاء القادم والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:24:23](#)

وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:24:40](#)